

الدر المختار

لأن منكرها مبتدع لا كافر وكذا فصلاتي وصيامي لهذا الكافر وأما فصومي لليهود فيمين إن أراد به القربة لا إن أراد به الثواب (وقوله) مبتدأ خبره قوله الآتي لا (وحقا) إلا إذا أراد به اسم الله تعالى (وحق الله) واختار في الاختيار أنه يمين للعرف ولو بالباء فيمين اتفاقا .

بحر (وحرمة) وبحرمة .

شهد الله .

بحرمة .

لا إله إلا الله .

وبحق الرسول أو الإيمان أو الصلاة (وعذابه وثوابه ورضاه ولعنة الله وأمانته) لكن في الخانية أمانة الله يمين .

وفي النهر إن نوى العبادات فليس بيمين